

عمدة القاري

ابن المبارك .

قوله أقطعه أي أعطاه قطعة من الأراضي التي جعلت الأنصار لرسول الله حين قدم المدينة أو من أراضي بني النضير كما في الحديث بعده قوله على رأسي يتعلق بقوله انقل قوله وهي أي الأرض التي أقطعه .

وقال أبو ضمرة عن هشام عن أبيه أن النبي أقطع الزبير أرضا من أموال بني النضير . أبو ضمرة بفتح الصاد المعجمة وسكون الميم وبالراء اسمه أنس بن عياض وهشام هو ابن عروة بن الزبير بن العوام وأشار بهذا التعليق إلى أن أبا ضمرة خالف أسامة في وصله فأرسله كما نرى وأيضا فيه تعيين الأرض المذكورة وأنها كانت مما أفاء الله تعالى على رسوله من أموال بني النضير فأقطع الزبير منها وبهذا يجاب عن إشكال الخطابي حيث قال لا أدري كيف أقطع النبي أرض المدينة وأهلها قد أسلموا راغبين في الدين إلا أن يكون المراد ما وقع من الأنصار أنهم جعلوا للنبي ما لا يبلغه الماء من أرضهم فأقطع النبي لمن شاء منه .

2513 - حدثني (أحمد بن المقدم) قال حدثنا (الفضيل بن سليمان) قال حدثنا (موسى بن عقبة) قال أخبرني (نافع) عن (ابن عمر) رضي الله تعالى عنهما أن عمر بن الخطاب أجلى اليهود والنصارى من أرض الحجاز وكان رسول الله لما طهر على أهل خيبر أراد أن يخرج اليهود منها وكانت الأرض لما طهر عليها لليهود وللرسول وللمسلمين فسأل اليهود رسول الله أن يتركهم على أن يكفوا العمل ولهم نصف الثمر فقال رسول الله نقركم على ذلك ما شئنا فأقروا حتى أجلاهم عمر في إمارته إلى تيماء وأريحا .

قيل لا مطابقة بين الحديث والترجمة هنا لأنه ليس للطاء فيه ذكر وأجيب بأن فيه جهات قد علم من مكان آخر أنها كانت جهات عطاء فبهذا الطريق يدخل تحت الترجمة .

وأحمد بن المقدم بن سليمان العجلي البصري والفضيل مصغر فضل النميري البصري . وقد مر الحديث في كتاب المزارعة في باب إذا قال رب الأرض أقرك بما أقرك الله فإنه أخرجه هناك مطولا عن أحمد بن المقدم عن فضيل بن سليمان عن موسى عن نافع عن ابن عمر إلى آخره وقد مر الكلام فيه هناك .

قوله أجلى اليهود والنصارى أي أخرجهم من وطنهم يقال أجليت القوم عن وطنهم وجلوتهم وجلى القوم وأجلوا وجلوا وإنما فعل هذا عمر لقوله لا يبقين دينان بجزيرة العرب والصدوق اشتغل عنه بقتال أهل الردة أو لم يبلغه الخبر والله أعلم قوله لليهود وللرسول وللمسلمين هكذا في رواية الأكثرين وفي رواية ابن السكن لما طهر عليها وللرسول قيل هذا هو الصواب

وقال ابن أبي صفرة والذي في الأصل صحيح أيضا قال والمراد بقوله لما ظهر عليها أي لما ظهر على فتح أكثرها قبل أن يسأله اليهود أن يصلحوه فكانت لليهود فلما صالحهم على أن يسلموا له الأرض كانت □ وللرسول ويحتمل أن يكون على حذف مضاف أي ثمرة الأرض ويحتمل أن يكون المراد بالأرض ما هي أعم من المفتحة وغير المفتحة والمراد بظهوره عليها غلبته لهم فكانت حينئذ بعض الأرض لليهود وبعضها للرسول وللمسلمين قوله نقركم من التقرير هذه رواية الكشميهني وفي رواية غيره نترككم قوله تيماء بفتح التاء المثناة من فوق وسكون الياء آخر الحروف وبالمدة قال ابن قرقول هي من أمهات القرى على البحر من بلاد طيء منها يخرج إلى الشام وقال البكري قال السكوني ترتحل من المدينة وأنت تريد تيماء فتنزل الصهباء لأشجع ثم تنزل الثمدى لأشجع ثم تنزل العين ثم سلاج لبني عذرة ثم تسير ثلاث ليال في الجناح ثم تنزل تيماء وهو لطي قوله وأريحاء بفتح